

Distr.: Limited
12 December 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٩٤ (ج) من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة: اتفاقية التنوع البيولوجي

مشروع قرار مقدم من نائبة رئيس اللجنة السيدة إيرينا زوبيفيتش (كرواتيا)، استناداً إلى مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/58/L.11

اتفاقية التنوع البيولوجي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠١/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ١٩٧/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٥٣/٥٧ و ٢٦٠/٥٧ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذ تؤكد مجدداً أن اتفاقية التنوع البيولوجي^(١) هي الصك الدولي الأساسي المبرم من أجل الحفاظ على التنوع البيولوجي والاستفادة منه بصورة مستدامة، والتقاسم المنصف والعادل للفوائد الناشئة عن استخدام الموارد الجينية،

وإذ تشير إلى التزامات مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بمتابعة تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية بمزيد من الكفاءة والاتساق وخفض المعدل الراهن لفقدان التنوع البيولوجي إلى حد كبير بحلول عام ٢٠١٠، الأمر الذي يتطلب العمل على جميع الأصعدة، بما في ذلك

** أعيد إصدارها مرة ثانية لأسباب فنية.

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٦٠، رقم ٣٠٦١٩.



تنفيذ استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي وتوفير موارد مالية وتقنية جديدة وإضافية للبلدان النامية،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة الماسة، رهنا بالتشريعات الوطنية، إلى التسليم بما للمجتمعات الأصلية والمحلية صاحبة المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية من حقوق واستحداث وتطبيق الآليات اللازمة لاقتسام الفوائد بموافقة المجتمعات صاحبة تلك المعارف والابتكارات والممارسات ومشاركتها على أساس شروط يتفق عليها الأطراف المعنيون للاستفادة من تلك المعارف والابتكارات والممارسات،

وإذ تعرب عن بالغ تقديرها للعرض السخي المقدم من حكومة ماليزيا لاستضافة الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي والاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية بوصفه الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية، المزمع عقدهما في كوالالمبور في الفترتين من ٩ إلى ٢٠ شباط/فبراير ومن ٢٣ إلى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤، على التوالي،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي المقدم من الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين^(٢)؛

٢ - **تلاحظ** نتائج الاجتماع المفتوح المشترك بين الدورات المعني ببرنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، المعقود في مونتريال، كندا، في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٣؛

٣ - **تلاحظ أيضا** نتائج الاجتماعين الثامن والتاسع للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التابعة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، المعقودين في مونتريال، كندا، في الفترتين من ١٠ إلى ١٤ آذار/مارس ومن ١٠ إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣؛

٤ - **تكرر التزام** مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة بالتفاوض، ضمن إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، بشأن نظام دولي لتعزيز وحماية تقاسم الفوائد الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية على نحو عادل ومنصف مع مراعاة مبادئ بون التوجيهية بشأن الوصول إلى الموارد الوراثية وتقاسم الفوائد الناشئة عن استخدامها على نحو عادل ومنصف؛

٥ - **تكرر أيضا التزام** مؤتمر القمة بتعزيز تنفيذ مبادئ بون التوجيهية بشأن الوصول إلى الموارد الوراثية وتقاسم الفوائد الناشئة عن استخدامها على نحو عادل ومنصف،

(٢) A/58/191.

كمساهمة لمساعدة الأطراف عند قيامها بوضع وصياغة تدابير تشريعية أو إدارية أو تدابير تتعلق بالسياسات العامة بشأن الحصول عليها وتقاسم الفوائد والتعاقد والترتيبات الأخرى في إطار شروط يتفق عليها وديا للحصول على الموارد وتقاسم الفوائد؛

٦ - تدعو البلدان التي لم تصدق بعد على اتفاقية التنوع البيولوجي إلى أن تفعل ذلك؛

٧ - ترحب ببدء سريان بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي^(٣) في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وبعقد الاجتماع الأول لمؤتمر الدول الأطراف بوصفه الاجتماع الأول لأطراف البروتوكول، وتدعو أطراف الاتفاقية التي لم تقم بعد بالتصديق على بروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية أو الانضمام إليه إلى أن تنظر في القيام بذلك؛

٨ - تؤكد على أن التنفيذ الفعال لبروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية يستلزم توفير الدعم التام من الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة، وتحث الأطراف كذلك على تيسير بناء القدرات المتعلقة بالسلامة البيولوجية في البلدان النامية وكذلك في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك تطوير وتعزيز القدرات الوطنية لإتاحة المعلومات المطلوبة إلى مركز تبادل المعلومات المتعلقة بالسلامة البيولوجية والتفاعل معه؛

٩ - تدعو البلدان إلى النظر في التصديق أو الانضمام إلى المعاهدة الدولية المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛

١٠ - تشجع البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية على المساهمة في الصناديق الاستثمارية للاتفاقية ذات الصلة، وخاصة لتعزيز المشاركة التامة للبلدان النامية الأطراف في جميع أنشطتها؛

١١ - تحث الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي على تيسير نقل التكنولوجيا لتنفيذ الاتفاقية على نحو فعال وفق أحكامها؛

١٢ - تؤكد على الحاجة إلى زيادة الموارد المالية والتقنية اللازمة لتنفيذ البلدان النامية وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لاتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطاجنة للسلامة البيولوجية، وترحب في هذا الصدد بالتجديد الثالث والناجح لمرفق البيئة العالمية؛

(٣) انظر UNEP/CBD/ExCOP/1/3 و Corr.1، الجزء الثاني، المرفق.

١٣ - **تخطيط علما بالعمل** الذي يقوم به فريق الاتصال التابع للأمانات ومكاتب الهيئات الفرعية المعنية بالأمر التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(٤)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(٥)، واتفاقية التنوع البيولوجي، وتشجع على استمرار التعاون من أجل تعزيز أوجه التكامل فيما بين الأمانات، مع احترام المركز القانوني المستقل لكل منها؛

١٤ - **تؤكد أهمية** مواءمة شروط الإبلاغ في الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومراعاة استقلالية مركزها القانوني؛

١٥ - **تدعو الأمين التنفيذي** للاتفاقية إلى مواصلة تقديم تقارير إلى الجمعية العامة عن الأعمال الجارية بشأن اتفاقية التنوع البيولوجي. بما في ذلك بروتوكول قرطاجنة الملحق بها؛

١٦ - **تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت** لدورتها التاسعة والخمسين البند الفرعي المعنون "اتفاقية التنوع البيولوجي".

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، رقم ٣٠٨٢٢.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ١٩٥٤، رقم ٣٣٤٨٠.